

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

وهو الذي عليه الاعتماد لأن ظاهر ذلك مشعر بأنه A أطلع عليه وقدرهم وتقريره كقوله وفعله قال الخطيب ولو علم الصحابي إنكاراً منه A في ذلك لبينه قال شيخنا ويدل له احتجاج أبي سعيد الخدري على جواز العزل بفعلهم له في زمن نزول الوحي فقال كنا نعزل والقرآن ينزل لو كان شيء ينهي عنه لنى عنه القرآن وهو استدلال واضح لأن الزمان زمانه تشريع . وكذا يدل له مجيء بعض ما أتى ببعض هذه الصيغ بصريح الرفع وقيل لا يكون مرفوعاً حكاه ابن الصلاح عن البرقاني بلاغا أنه سأل الإسماعيلي عنه فأنكر أن يكون مرفوعاً كما خالف في نحو أمرنا يعني بل هو موقوف مطلقاً قيد أم لا بخلاف القول الأول فهو مفصل فإن قيد بالعصر النبوي كما تقدم فمرفوع (أولا) أي وإن لم يقيد (فلا) يكون مرفوعاً كذلك له أي لابن الصلاح حيث جزم به ولم يحك فيه غيره (و) كذا للخطيب أيضاً في الكفاية كما زاده الناظم مع أنه قد فهم عن مشرطي القيد في الرفع وهم الجمهور كما تقدم القول به . ولذلك قال النووي في شرح مسلم وقال الجمهور من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول إن لم يصفه فهو موقوف قلت لكن قد جعله أي هذا اللفظ لم يقيد بالعصر النبوي مرفوعاً الحاكم أبو عبد الله النيسابوري وعبارته في علومه ومنه أي ومما لم يصرح فيه بذكر الرسول A قول الصحابي المعروف بالصحة أمرنا أن نفعل كذا ونهينا عن كذا وكذا نؤمر بكذا وكذا انتهى عن كذا وكذا نفعل كذا وكذا نقول ورسول الله A فينا كذا وكنا لا نرى بأساً بكذا وكان يقال كذا وكذا وقول الصحابي من السنة كذا وأشباه ما ذكرناه إذا قاله الصحابي المعروف بالصحة فهو حديث مسند أي مرفوع . وكذا جعله مرفوعاً الإمام فخر الدين الرازي نسبة بإلحاق الزاي للري مدينة مشهورة كبيرة من بلاد الديلم بين قومس والخيال صاحب التفسير